161 - أخبرنا محمد بن الصلت ثنا زهير عن جعفر بن برقان حدثنا ميمون بن مهران قال Y كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب ا فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به وان لم يكن في الكتاب وعلم من رسول ا A في ذلك الأمر سنة قضى به فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال أتاني كذا وكذا فهل علمتم ان رسول ا A قضى في ذلك بقضاء فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول ا A فيه قضاءا فيقول أبو بكر الحمد الذي جعل فينا من يحفظ على نبينا فإن أعياه ان يجد فيه سنة من رسول ا A جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به K رجاله ثقات غير أن ميمون بن مهران لم يدرك أبا بكر فالإسناد منقطع